رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصيام

هل علي الزوج دفع فدية فطر زوجته المريضة؟/الأحـد)71-3-4202م(٧رمضان١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

هل الزوج ملزم بدفع اخراج فدية افطار الصايم عن زوجته المريضة او احد لاولاده او اقاربه عند عدم قدرتهم على الصيام او زكاة الفطر مثلا لا يجب على الزوج الفدية عن زوجته - 00:00:00

لانها ليست من جنس النفقات الواجبة ليست النفقة الواجبة الايواء الغزاء الكساء الدواء عن النفقة الواجبة تجب للزوجة على زوجها اما العبادات ما تعلق بالعبادات مسئولية شخصية فردية تنوط تناط بذمة المكلف - 00:00:21

مسائل العبادات تيجوا على كل انسان بذاته لكن انت نفل الزوج باخراجها فذلك حسن هذا في فدية الصيام لكن صدقة الفطن نعم يخرجها الزوج عن زوجته وعن ولده وعن من هم في نفقته وفي عياله - 00:00:47

فلا تخلطي بين زكاة الفطر وبين فدية الصيام الفطر مسئولية الزوج اما فدية الصيام مسؤولية الزوجة ان لم يكن عندها يبقى هذا في ذمتها الى ان يسر الله لها ويفتح الله عليها. وان تنفل باخراج ذلك - 00:01:09

من عنده كان هذا حسنا ومن جنس المعاشرة بالمعروف - 00:01:31